

الجمهورية العربية السورية  
المركز الدولي للحقوق والحريات

INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS -  
ICRF



## التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 05 يونيو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [05 يونيو 2025 ، 16:00 – 06 يونيو 2025 ، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: [www.icrights.org](http://www.icrights.org)

[ التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية ]

## مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
- المجموعات المسلحة
- الجيش التركي.
- الجيش الإسرائيلي
- التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

## رصد وتحليل أنماط الانتهاكات

**خطاب الكراهية والتحريض الطائفي:** وثّق التقرير ما لا يقل عن 3 حوادث صريحة تندرج ضمن خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والديني، جرت في محافظات: دمشق، إدلب، حماة.

### 1. الهجوم على مطاعم في حي باب توما – دمشق

- استُخدمت فيها ذرائع "وجود نساء سافرات" و"مشروبات روحية" و"معاذف" كمبررات طائفية.
- تضمن الحدث عبارات تحريض ديني وازدراء ثقافي، مع استهداف موظفين من الطائفة العلوية.

### 2. جدارية طائفية في أريحا – إدلب

- كُتب على جسر عام عبارة تحرض ضد الطائفة الشيعية: "الشبيعة أعداء الإسلام".
- الجدارية علنية، ولم تُزال رغم وضوح الطابع الطائفي، ما يُشير إلى تواطؤ أو تقصير مؤسسي.

### 3. خطف الشابة ميرنا خضور – حماة

- وصف الخطف بأنه "إهداء كسبية" إلى أحد الشيوخ.
- يُمارس فيه خطاب تمييزي ضد المرأة والانتماء الطائفي مع تهديد مباشر للأسرة في حال الشكوى.
- **النمط:** يُظهر هذا النمط تصاعداً لخطاب الكراهية الطائفية والممارسات التمييزية في الفضاء العام، سواء من خلال العبارات المكتوبة، أو عبر الاعتداءات اللفظية والجسدية ذات الطابع الديني أو الطائفي. والخطاب لا يُستخدم فقط كأداة تحريض، بل يُترجم ميدانياً إلى اعتداءات، ترويع، وعقوبات اجتماعية طائفية، مما يُكرّس الانقسام داخل المجتمع السوري، ويُهدد التنوع الديني والثقافي القائم.
- **الجهات المنفذة:** عناصر أمنية رسمية (كما في دمشق)/ جهات مجهولة الهوية تُنفّذ عمليات التحريض أو تنشر شعارات (كما في إدلب)/ مجموعات تابعة للأمن العام أو مسنودة من متنفذين (كما في حماة)
- **الإطار القانوني المنتهك:** المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (تحظر أي دعوة للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف)/ المادة 26 من العهد ذاته (مبدأ المساواة أمام القانون وعدم التمييز لأي سبب)/ المادة 18 من العهد ذاته (حرية المعتقد الديني وممارسة الشعائر)/ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD) التي تُلزم الدول بمنع التحريض الطائفي أو الديني.
- **الاعتقال التعسفي والتغيب القسري:** وثّق التقرير ما لا يقل عن 5 حالات تندرج تحت هذا النمط في محافظات: حمص، طرطوس. أبرزها اعتقال عفيف الإبراهيم ومازن حمود في محيط القصير – حمص/ اعتقال عبود صقور وتعرضه للتعذيب حتى الموت – حمص/ اختفاء المواطن ممتاز يوسف أحمد (تيشوري) – طرطوس.
- **النمط:** استخدام الاعتقال والتغيب كأداة لإسكات المعارضين أو إذلال فئات اجتماعية معينة، مع إخفاء قسري منهج وانعدام أي ضمانات قضائية. يبرز استخدام بطاقات التسوية كفخ أمني لاستدراج الضحايا، كما هو واضح في حالة مازن حمود.
- **الجهات المنفذة:** الأمن الداخلي والأمن العام التابعان للحكومة السورية/ مجموعات مسلحة ملثمة غير رسمية (في حالة طرطوس)

- **الإطار القانوني المنتهك:** المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية/ المادة (10) من العهد نفسه/ المادة (1/7/هـ) من نظام روما الأساسي/ انتهاك مبدأ الأمان القانوني والثقة المؤسسية
- **القتل الطائفي والإعدام الميداني:** وثّق التقرير ما لا يقل عن 6 حالات، في دمشق، حمص، اللاذقية، السويداء، حماة. أبرزها قتل طائفي لسبعة أشخاص في مساكن برزة - دمشق/ إطلاق النار على محمد نصر العبود - حمص/ مقتل عبود صقور تحت التعذيب - حمص/ مقتل عاصم شروف - اللاذقية/ إعدام هند زهر الدين - السويداء/ مذبحة الميكرو في ربيعة - حماة
- **النمط:** عمليات قتل طائفي ممنهج تستهدف الأقليات أو الشخصيات ذات الانتماء الطائفي أو السياسي، من خلال الإعدام الميداني، التعذيب المفضي إلى الموت، أو إطلاق النار العشوائي.
- **الجهات المنفذة:** الأجهزة الأمنية السورية/ مجموعات مسلحة غير رسمية / رديفة - مسلحون أجانب
- **الإطار القانوني المنتهك:** المادة (6) من العهد الدولي (الحق في الحياة)/ اتفاقية مناهضة التعذيب (المادة 1)/ المادة (7) من نظام روما الأساسي (جرائم ضد الإنسانية)/ المادة (27) من العهد ذاته (حقوق الأقليات)
- **خطاب الكراهية - التمييز الطائفي - انتهاك الحريات الدينية:** عدد الحالات الموثقة 3: حالات في دمشق، إدلب، حماة.
  - الهجوم على مطاعم باب توما - دمشق
  - جدارية تحريضية ضد الشيعة في أريحا - إدلب
  - خطف ميرنا خضور على أساس طائفي في حماة
- **النمط:** استهداف جماعات دينية عبر التهديد، القمع الثقافي، والتشهير العلني، في ظل تواطؤ أو صمت الدولة، بما يعكس وجود بيئة تحريضية تغذيها جهات أمنية أو متنفذة.
- **الجهات المنفذة:** قوات حكومية/ مجموعات رديفة أو عناصر تابعة للدولة/ جهات مجهولة الهوية مع صمت الدولة
- **الإطار القانوني المنتهك:** المادتان (18 و26) من العهد الدولي (حرية المعتقد وعدم التمييز)/ المادة (20) من العهد (تحظر التحريض على الكراهية) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)
- **القصف العشوائي وتهديد السلم الأهلي:** عدد الحالات 4: حالات في السويداء، القنيطرة. أبرزها قصف بلدة تعارة - السويداء/ قصف بلدة كودنا - القنيطرة (مرتين)/ قصف مجدوليا - القنيطرة
- **النمط:** استخدام القصف المدفعي العشوائي في مناطق مدنية دون مسوغ عسكري، بهدف الترويع أو فرض السيطرة، مع تجاهل كامل لمبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين.
- **الجهات المنفذة:** مجموعات مسلحة / قوات رديفة/ الجيش الإسرائيلي
- **الإطار القانوني المنتهك:** القانون الدولي الإنساني (مبدأ التمييز والتناسب)/ المادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف
- **المادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة/ المادة (8) من نظام روما الأساسي (جريمة حرب)**
- **انتهاك السيادة والتوغل العسكري:** عدد الحالات 5: حالات في القنيطرة، حلب. أبرزها اعتقال فريق "بي بي سي" - القنيطرة/ اقتحام جباتا الخشب - القنيطرة/ توغل في مجدوليا - القنيطرة/ دخول رتل تركي إلى منبج - حلب/ تحليق طائرات تركية - شمال حلب

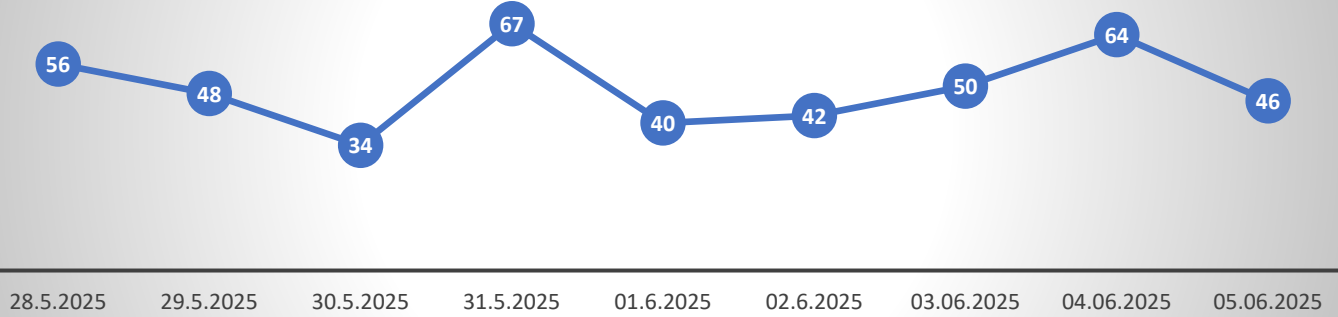
- **النمط:** انتهاك سيادة الدولة السورية عبر أعمال عسكرية غير منسقة، تمسّ بالمجال الجوي والبري وتُظهر انهيار السيادة المركزية، مع تجاهل اتفاقيات دولية.
- **الجهات المنفذة:** الجيش الإسرائيلي/ الجيش التركي
- **الإطار القانوني المنتهك:** ميثاق الأمم المتحدة (المادة 2) // اتفاقية جنيف الرابعة/ اتفاقية الفصل بين القوات (1974) / اتفاقية شيكاغو للطيران المدني (1944)
- **التهجير القسري وتدمير الممتلكات:** عدد الحالات 1: حالة موسعة في قرية بيت عانا – اللانقية. ابرزها اقتحام أمني واسع شمل حرق منازل ومدارس، قتل مدنيين، وتهجير سكان.
- **النمط:** سياسة تطهير جماعي تستهدف مجتمعات بعينها بدوافع طائفية أو أمنية، يُستخدم فيها العنف المفرط والتدمير الممنهج.
- **الجهات المنفذة:** قوات الأمن العام التابعة للحكومة السورية
- **الإطار القانوني المنتهك:** العهد الدولي (المواد 6، 7، 17) // اتفاقيات جنيف/ المادة (7) من نظام روما الأساسي (جريمة ضد الإنسانية)
- **القصور المؤسسية وضعف الدولة المركزية:** عدد الحالات الموثقة قصور مؤسسي 12 ضعف الدولة المركزية 7 ويشمل
- **القصور المؤسسية (عجز أجهزة الدولة عن حماية المدنيين، بل تورطها المباشر في انتهاكات جسيمة مثل القتل الطائفي/ التعذيب حتى الموت/ الاعتقال التعسفي/ الخطف والاستعباد/ تهجير وتدمير قرى) يدل على انهيار سيادة القانون وتحول مؤسسات الدولة إلى أدوات قمع وتمييز طائفي.**
- **ضعف الدولة المركزية:** غياب قدرة الحكومة على ضبط الحدود والسيادة، وتكرار انتهاكات من جيوش أجنبية (إسرائيل وتركيا) عبر: قصف مدفعي وتوغلات/ اعتقال صحفيين/ تحليق جوي وعمليات عسكرية دون تنسيق/ ▼ يعكس تفكك الدولة السورية وغياب الردع السيادي أمام التدخل الخارجي.
- **النمط السائد ليس انتهاك بحق ذاته إنما يُظهر انهيار البنية القانونية والسيادية للدولة، وتحول سوريا إلى ساحة مفتوحة للانتهاكات من الداخل والخارج، دون حماية للسكان أو محاسبة للمعتدين.**

## جدول الانتهاكات

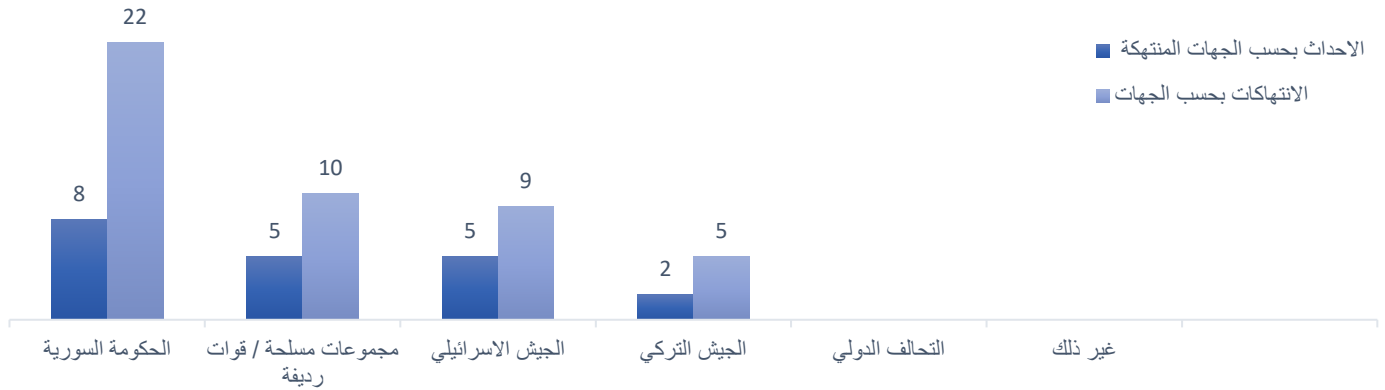
| تاريخ التوثيق | المحافظة  | الحي او القرية         | الجهة                      | نوع الانتهاك                                              | معتقل | جريح | قتيل | مخطوف/ة | غير محدد |
|---------------|-----------|------------------------|----------------------------|-----------------------------------------------------------|-------|------|------|---------|----------|
| 03/06/2025    | دمشق      | مساكن برزة             | الحكومة السورية            | قتل طائفي + تعذيب + تغييب قسري                            |       | 6    | 5    |         | 1        |
| 04/06/2025    | دمشق      | باب توما - القشلة      | الحكومة السورية            | خطاب كراهية - تمييز طائفي + استخدام مفرط للقوة            |       | 1    |      |         |          |
| 04/06/2025    | حمص       | تل شنان الشنافية       | الحكومة السورية            | قتل طائفي - إعدام ميداني + قصور مؤسسي                     |       | 1    | 1    |         |          |
| 04/06/2025    | حمص       | القصور                 | الحكومة السورية            | اعتقال تعسفي - اضطهاد سياسي/ طائفي + قصور مؤسسي           | 2     |      |      |         |          |
| 04/06/2025    | حمص       | وادي الذهب             | الحكومة السورية            | قتل تحت التعذيب - اعتقال - قمع حرية تعبير -- قصور مؤسسي   | 1     |      | 1    |         |          |
| 04/06/2025    | حماة      | قرطمان                 | الحكومة السورية            | خطف - استبعاد جنسي - تهديد مباشر + قصور مؤسسي             |       |      |      | 1       |          |
| 04/06/2025    | اللاذقية  | بطموش                  | الحكومة السورية            | قتل عمد - اضطهاد طائفي + قصور مؤسسي                       |       |      | 1    |         |          |
| 04/06/2025    | اللاذقية  | بيت عانا               | الحكومة السورية            | قتل + تهجير قسري + تدمير ممتلكات - قصور مؤسسي             | 4     | 5    | 3    |         | 4        |
| 04/06/2025    | السويداء  | تعارة                  | مجموعات مسلحة / قوات رديفة | قصف عشوائي - تهديد طائفي + قصور مؤسسي                     |       | 1    |      |         |          |
| 05/06/2025    | السويداء  | مدينة السويداء         | مجموعات مسلحة / قوات رديفة | إعدام ميداني - قتل طائفي + قصور مؤسسي                     |       |      | 1    |         |          |
| 05/06/2025    | حماة      | متين - ربيعة           | مجموعات مسلحة / قوات رديفة | قتل جماعي - إطلاق نار عشوائي + قصور مؤسسي                 |       | 3    | 6    |         |          |
| 05/06/2025    | إدلب      | أريحا - جسر أريحا      | مجموعات مسلحة / قوات رديفة | خطاب كراهية طائفي - تحرير ديني + قصور مؤسسي               |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | طرطوس     | البرج الأخضر           | مجموعات مسلحة / قوات رديفة | خطف - اختفاء قسري + قصور مؤسسي                            |       |      |      | 1       |          |
| 05/06/2025    | القينيطرة | الرفيد                 | الجيش الإسرائيلي           | اعتقال صحفيين - انتهاك حرية الإعلام - ضعف الدولة المركزية |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | القينيطرة | كودنا                  | الجيش الإسرائيلي           | قصف مدفعي - ترويع مدنيين + ضعف الدولة المركزية            |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | القينيطرة | جبنا الخشب             | الجيش الإسرائيلي           | اقتحام منازل - قمع جماعي + ضعف الدولة المركزية            |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | القينيطرة | مجدوليا                | الجيش الإسرائيلي           | توغل عسكري - ترويع مدنيين + ضعف الدولة المركزية           |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | حلب       | منبج - سد تشرين        | الجيش التركي               | دخول عسكري - انتهاك سيادة + ضعف الدولة المركزية           |       |      |      |         | 1        |
| 05/06/2025    | حلب       | الحدود السورية التركية | الجيش التركي               | تحليق جوي + تهديد عسكري + ضعف الدولة المركزية             |       |      |      |         | 1        |
| الاجمالي      |           |                        |                            |                                                           |       |      |      |         |          |
|               |           |                        |                            |                                                           | 7     | 16   |      | 2       | 12       |

## التحليل البصري للانتهاكات

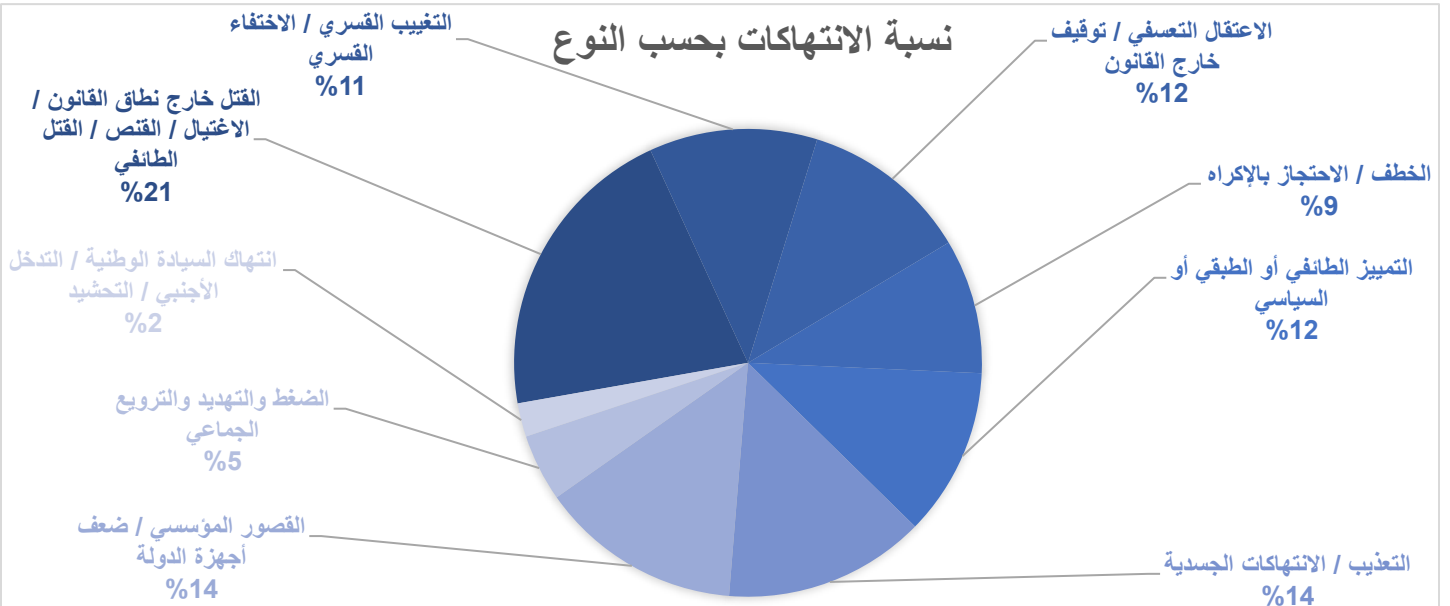
### متغير الانتهاكات اليومي



### بحسب الجهات المنتهكة



### نسبة الانتهاكات بحسب النوع



## الاحداث بحسب المحافظات



## جدول تكرار الانتهاكات

| ملاحظات                                                                   | عدد التكرارات | نوع الانتهاك                            |
|---------------------------------------------------------------------------|---------------|-----------------------------------------|
| قتل طائفي، إعدام ميداني، قتل عمد، قتل جماعي، قتل تحت التعذيب              | 9             | القتل خارج القانون / الطابع الطائفي     |
| تعذيب، قتل تحت التعذيب، استعباد جنسي، تهديد مباشر، قمع حرية التعبير       | 5             | التعذيب وسوء المعاملة                   |
| تغيب قسري، اختفاء قسري، اعتقال تعسفي، اعتقال خارج القانون، اعتقال صحفيين  | 5             | الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي       |
| خطاب كراهية، تحريض طائفي، تمييز طائفي                                     | 4             | التمييز وخطاب الكراهية                  |
| اضطهاد طائفي، اضطهاد سياسي، تهديد طائفي، تهجير قسري، قمع جماعي            | 5             | الاضطهاد الطائفي والسياسي والاجتماعي    |
| قصف مدفعي، قصف عشوائي، إطلاق نار عشوائي، ترويع مدنيين، استخدام مفرط للقوة | 6             | الانتهاك العسكري والأمني للمدنيين       |
| اقتحام منازل، توغل عسكري، دخول عسكري، تحليق جوي، انتهاك السيادة           | 6             | الانتهاك السيادي والتدخل الأجنبي        |
| تمير ممتلكات، تهجير قسري                                                  | 2             | تمير الممتلكات والتهجير                 |
| انتهاك حرية الإعلام، اعتقال صحفيين                                        | 1             | الاعتداء على الحريات الإعلامية والمدنية |

أولاً – الحكومة السورية

محافظة دمشق

نوع الانتهاك : توصيف قانوني

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة دمشق > مساكن برزة > مطعم طلة الجبل > مشفى المجتهد

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات (الأسئلة الستة) مع ملاحظات مهمة

التقييم الحقوقي:

وصف حقوقي

- يُستدل من مسار العملية على الطابع الطائفي المقصود
- التعذيب الممنهج والسلوك المنفّذ يؤكدان الطابع المؤسسي للانتهاك

توصيف قانوني

- انتهاك للمادتين 6 و7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- خرق للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
- جريمة قتل طائفي ممنهج
- تعذيب مفضٍ إلى الموت
- تعذيب قسري
- جريمة ضد الإنسانية في سياق اضطهاد طائفي

التوثيق:

- وفق الشهادات، وفي اليوم التالي، تم العثور على جثامين خمسة منهم في مشفى المجتهد، بينما نُقل سادس مصاب بجروح خطيرة ناتجة عن التعذيب الجسدي، في حين لا يزال مصير الشخص السابع مجهولاً.
- صورة الضحية محمود محمد حمود (سيتم دفنه في قريته عين دليمة في طرطوس)



أولاً – الحكومة السورية

أولاً – الحكومة السورية

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: خطاب كراهية – تمييز طائفي – انتهاك الحريات الدينية – استخدام مفرط للقوة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة دمشق > حي باب توما > منطقة القشلة > حارة الزين

**التفصيل:** وثق المركز الدولي للحقوق والحريات تعرض عدد من المطاعم السياحية في منطقة القشلة في حي باب توما لهجوم مسلح نفذته عناصر تابعة للقوات الحكومية بتاريخ 04 حزيران / يونيو 2025، وذلك بحجة تقديم المشروبات الروحية وتشغيل المعازف ووجود نساء "سافرات".

**التقييم الحقوقي:** ممارسة خطاب كراهية وتمييز طائفي وانتهاك الحريات الدينية والثقافية واستخدام مفرط وغير مبرر للقوة ضد المدنيين

- انتهاك للحق في السلامة الجسدية
- انتهاك لحرية المعتقد والممارسات الدينية
- انتهاك للمادتين 18 و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

**التوثيق:**

- وفق الشهادات، أنكر أصحاب المطاعم وجود المشروبات منذ خمسة أشهر، وأكدوا التزامهم بتعليمات السلطات المحلية. رغم ذلك، تعرض عمال أحد المطاعم للضرب والتكيل، حيث نُفِعَ أحدهم بقوة ما أدى إلى ارتطام رأسه بحافة درج وفقدانه الوعي، وقد أُسْعِفَ إلى المشفى. كما حصل اعتداءات لفظية وممارسات تمييزية طائفية، خاصة ضد موظفين من الطائفة العلوية.

- رابط فيديو موثق من المصادر المفتوحة: [https://t.me/ResistanceinSyria\\_1/18324](https://t.me/ResistanceinSyria_1/18324)



## محافظة حمص

نوع الانتهاك: قتل طائفي – إعدام ميداني – استخفاف بحياة الأقليات – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حمص > ريف حمص الشرقي > تل شنان الشتاية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر من الأمن العام ، يستقلون سيارة "سنتافيه" بيضاء دون لوحات وتحمل شعار الأمن العام، بإطلاق النار على المواطن محمد نصر العبود أثناء عمله في أرضه بين قريتي تل شنان والشتاية.

### التقييم الحقوقي:

- انتهاك مباشر للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).
- استخفاف واضح بالحياة الإنسانية للأقليات، مخالف للمادة 27 الخاصة بحقوق الأقليات الدينية والثقافية.
- قتل عمد على خلفية طائفية يرتقي إلى جريمة ضد الإنسانية بموجب المادة 7 من نظام روما الأساسي.
- إعدام ميداني دون محاكمة، يشكل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني.

### التوثيق

- وفق الشهادات ، كان عناصر الدولية للامن العام يرتدون اللباس الرسمي / وقد اطلقوا لانار على الضحية ما أدى إلى مقتله على الفور، وجرح ابنه بجروح طفيفة. الحادثة وقعت مساء يوم 2025/06/03 وتم توثيقها بتاريخ 2025/06/04.

## محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال وتصفية - قتل تحت التعذيب - قمع حرية التعبير

• التاريخ: 2025/06/04

• المكان: محافظة حمص > مدينة حمص > حي وادي الذهب

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اعتقال المواطن عبود صقور من حي وادي الذهب، واقتياده إلى فرع الامن العام في العيادات الشاملة، حيث توفي تحت التعذيب.

### التقييم الحقوقي:

- انتهاك للمادتين 6 و7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- مخالفة للمادة 1 من اتفاقية مناهضة التعذيب.
- منع شعائر دفن دينية يمس حرية المعتقد والممارسة الدينية (المادة 18)
- جريمة قتل تحت التعذيب تُصنّف ضمن الجرائم ضد الإنسانية.
- سياسة منهجية لإرهاب المجتمع وقمع المعلومات.

## التوثيق :

- وفق الشهادات ، أبلغت السلطات أهله في 2025/06/05 بضرورة استلام الجثمان دون تغسيل أو صلاة، وفرضت مراسم دفن سرّية بمشاركة شخصين فقط، مع تهديد بملاحقة العائلة إذا أعلنت عن الوفاة.

## محافظة حمص

### نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – اضطهاد سياسي

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حمص > القصير > محيط القصير

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات قيام عناصر من الأمن الداخلي في منطقة القصير باعتقال كل من: عفيف يوسف الإبراهيم (الملقب عفيف إدريس)، مازن بدر حمود.

### التقييم الحقوقي:

- انتهاك للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحرية من الاعتقال التعسفي).
- إنكار حق المعتقلين في الدفاع عن أنفسهم أو الاتصال بمحامٍ.
- اعتقال تعسفي ومخالف للقانون، يشكل انتهاكاً ممنهجاً.
- خرق مبدأ الضمانات الإجرائية والحق في محاكمة عادلة.

## التوثيق:

- وفق الشهادات، وجهة لهم تهمة جاهزة وغيب الطلب "فلول نظام"، رغم أن مازن يحمل بطاقة تسوية رسمية من الأمن العام. لم تُوجه لهم تهمة قضائية، ولا توجد معلومات عن مكان الاحتجاز.
- صورة المعتقل عفيف يوسف الإبراهيم



## محافظة حماة

نوع الانتهاك: خطف - استعباد جنسي - تهديد مباشر للعائلة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حماه > مصياف > قرية قرطمان

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر من الأمن العام باختطاف الشابة ميرنا خضور (22 عامًا) من قرية قرطمان، و"إهدائها" كـ"سبية" لأحد الشيوخ.

### ● التقييم الحقوقي:

- انتهاك صريح لاتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW).
- مخالفة للمادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- جريمة استعباد جنسي ترتقي إلى جريمة ضد الإنسانية.
- خطف قسري وتهديد أسري يمثل ممارسة ممنهجة للإرهاب الاجتماعي.

### التوثيق

- وفق الشهادات، الأسرة تلقت تهديدات بالقتل في حال الكشف أو تقديم شكوى، وسط تكرار نمطي لهذه الممارسات بحق أسر علوية.
- صورة المخطوفة ميرنا خضور



## محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: جرائم قتل – اضطهاد طائفي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية > ريف جبلة > قرية بطموش

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات مقتل المواطن عاصم شروف أثناء عمله في توزيع المياه بقرية بطموش التابعة لناحية الدالية في ريف جبلة، حيث فتحت عناصر من الأمن العام السوري النار عليه مباشرة.

### التقييم الحقوقي:

- يشكل هذا العمل انتهاكاً واضحاً للمادة 6 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).
- وجود دافع طائفي يُعد مخالفة لمبدأ المساواة وعدم التمييز (المادة 26)
- جريمة قتل عمد دون أي مبرر قانوني.
- إذا ثبت النمط الطائفي، يُصنّف ضمن الجرائم ضد الإنسانية ذات الطابع الاضطهادي.

### التوثيق

وفق الشهادات ، كان عناصر الامن الاعم يرتدون اللباس الرسمي وقد اطلقوا النار عليه بشكل مباشر ، وتركته ينزف حتى الموت دون تقديم إسعاف.

- صورة للضحية



## محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: جرائم قتل – اضطهاد طائفي – تدمير ممتلكات – تهجير قسري – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية > ريف جبلة الجنوبي > قرية بيت عانا

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اقتحام قوات الأمن العام السوري لقرية بيت عانا جنوب جبلة بواسطة رتل عسكري مؤلف من 11 سيارة، حيث أقنموا على ارتكاب انتهاكات صارخة من حرق وقتل وتهجير وترويع السكان الأمنيين. التقييم الحقوقي:

- يُعدّ الانتهاك خرقاً لعدة مواد من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد 6 و7 و17)، واتفاقيات جنيف الخاصة بحماية السكان المدنيين أثناء النزاعات.
- يطل الانتهاك الحق في السكن، الحق في الحياة، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة المهينة.
- هجوم منظم على مدنيين يُشكّل جريمة ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي.
- يشمل القتل العمد، التهجير القسري، والتدمير العمد للممتلكات.
- إذا ثبت الطابع الطائفي، يصنف تحت الاضطهاد الجماعي.

## التوثيق

- وفق الشهادات ، اكد أهالي القرية على
  - حرق 10 منازل
  - تدمير ممتلكات خاصة ومدرستين
  - قتل المواطن علي رسوق بخمس طلقات داخل منزله
  - قتل مازن ابراهيم وعاصم شروف
  - إصابة 5 أشخاص بجروح
  - اعتقال 4 شبان لم يتم التأكد من أسمائهم بعد.
  - الهجوم تسبّب بحالة هلع ونزوح جماعي لسكان القرية نحو مناطق مجاورة.
- صورة الضحية علي رسوق



## ثالثاً – مجموعات مسلحة/ قوات رديفة

### محافظة السويداء

نوع الانتهاك: قصف عشوائي لآحياء مدنية – اعتداء طائفي – تهديد السلم الأهلي

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة السويداء > ريف السويداء الغربي > بلدة تعارة

**التفصيل:** وثق المركز الدولي لحقوق والحريات سقوط أربع قذائف هاون على بلدة تعارة بريف السويداء الغربي ليلة 4 حزيران / يونيو 2025، ما تسبب بإصابة مدني واحد وأضرار مادية في الممتلكات الخاصة، دون وجود مبرر عسكري واضح.

**التقييم الحقوقي:** انتهاك للحق في السلامة الجسدية وتهديد للسلم الأهلي والتعايش الطائفي وانتهاك لمبدأ التناسب والتمييز في القانون الدولي الإنساني

- قصف عشوائي ضد مناطق مأهولة
- انتهاك جسيم للقانون الدولي الإنساني
- اعتداء طائفي منهجي

### التوثيق:

- وفق الشهادات، وإفادات السكان إلى أن الهجوم يحمل طابعاً طائفيًا، ضمن نمط تصعيدي يستهدف مناطق درزية.
- صور للأضرار



## محافظة السويداء

نوع الانتهاك: قتل طائفي – إعدام ميداني – اضطهاد على خلفية الانتماء العائلي

○ التاريخ: 05 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة السويداء > المدينة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل المواطنة هند زهر الدين، أرملة العميد عصام زهر الدين، وذلك بتاريخ

5 حزيران / يونيو 2025 في مدينة السويداء. تمت العملية بأسلوب الإعدام الميداني

التقييم الحقوقي: انتهاك للحق في الحياة وانتهاك لمبدأ حماية المدنيين والنساء في النزاعات وانتهاك لمواد العهد الدولي الخاص

بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 6)

• جريمة قتل طائفي ممنهج

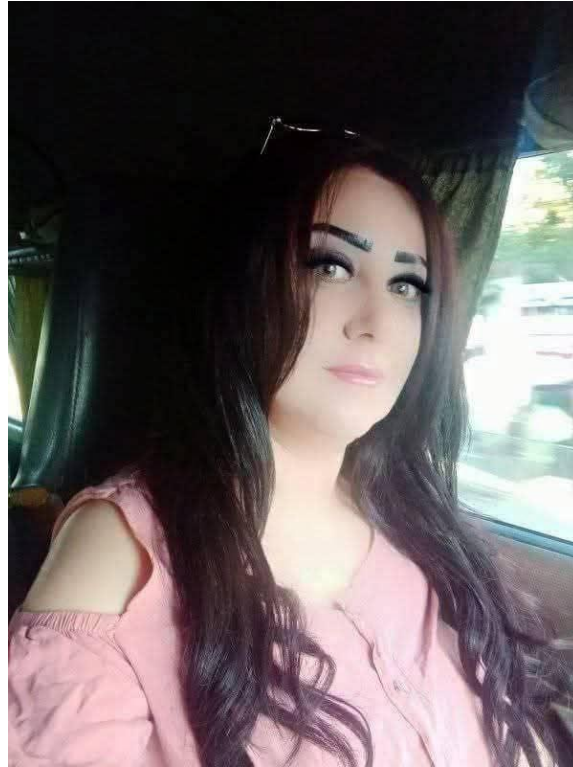
• إعدام ميداني خارج إطار القانون

• اضطهاد طائفي على خلفية الانتماء

التوثيق:

• وفق الشهادات، تم استهدافها لأسباب انتقامية تتصل بخلفية زوجها العسكرية والطائفية

• صورة الضحية.



## محافظة حماة

نوع الانتهاك: قتل جماعي - اضطهاد طائفي - إطلاق نار عشوائي - استخفاف بالحياة المدنية

○ التاريخ: 05 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حماة > غربي مطار حماة > بين قريتي متين وربيعة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، مقتل 6 مدنيين وجرح 3 آخرين، جميعهم من الطائفة العلوية، إثر قيام مسلحين أجنبى بإطلاق النار عشوائيًا على ميكروباص منى كان يقف ركبًا فى قرية ربيعة قرب مستودع دفاع جوى.

## التقييم الحقوى:

- انتهاك جسيم للمادة 6 من العهد الدولى.
- خرق لمبدأ التمييز وعدم الاستهداف العشوائى للمدنيين.
- قتل جماعى غير مشروع بحق مدنيين يُصنّف ضمن جرائم ضد الإنسانية.
- استخدام القوة المميتة فى غير سياق الاشتباك أو الضرورة الأمنية.

## التوثيق

- وفق الشهادات، الحادثة جاءت بعد انفجار فى أحد المستودعات، وحدثت وسط منطقة مأهولة، ما تسبب بمجزرة واضحة. حيث كان المسلحين يستخرجون النحاس من احد الصواريخ فانفجر فهرب بقيتهم لخارج كتيبة الدفاع الجوى، بين قريتي متين والربيعة غربى مطار حماة العسكرى، بالقرب من مناطق سكنية، وقاموا بإطلاق النار على الناس والسيارات بشكل عشوائى أدى لوقوع القتلى والجرحى فى الميكرو المستهدف.
- عرف من أسماء القتلى: نور الدين الباكير - محمد وفيق الباكير - عدنية نصر الدين الباكير - ثناء على الباكير - وضاح اليونس - وسائق السرفيس محمد الخطيب كما أصيب كل من المواطنين ربيع الحسين - سهى الباكير - ومياسة عنوش بجروح متفاوتة، وتم إسعافهم لتلقى العلاج اللازم فى المشفى الوطنى فى حماة، جميع القتلى والجرحى من الطائفة العلوية

المصدر: بحساب @resistanceinsyria\_1 عبر تطبيق تلغرام - نُشر بتاريخ 5 حزيران/يونيو 2025

الرابط: [https://t.me/ResistanceinSyria\\_1/18333](https://t.me/ResistanceinSyria_1/18333)

المحتوى يُظهر الفيديو أحد الناشطين ينفى العلاقة بين انفجار مخزن صواريخ فى المنطقة وحادثة القتل التى وقعت داخل حافلة ميكرو فى بلدة ربيعة، مؤكداً أن الحثين منفصلان من حيث التوقيت والمكان.

ملاحظة يُستفاد من هذا الفيديو فى نفي الرواية التى تربط الانفجار بمقتل المدنيين، ما يساهم فى تنقيح الحقائق الميدانية حول تسلسل الأحداث.

المصدر: منصة – YouTube قناة توثيق سورية – تاريخ النشر: 5 حزيران/يونيو 2025

الرابط: <https://youtu.be/wLeA3RnMkdA>

المحتوى: يُظهر الفيديو موقع انفجار يُعتقد أنه تابع لمستودع ذخيرة أو صواريخ، ويُبرز أن الحادث وقع في منطقة مختلفة عن موقع إطلاق النار داخل حافلة الميكرو في ربيعة. ملاحظة: يدعم الفيديو الفرضية التي تفصل بين الحادثتين، ما يُفيد في التقييم الميداني لاحتمال وجود عمليتين منفصلتين.

المصدر: منصة إنستغرام – حساب غير رسمي

الرابط: <https://www.instagram.com/reel/DKfAg2XCNIk/?igsh=MWtzbzZ5NW5odmd5Yw==>

المحتوى: مقطع قصير ينفي بشكل قاطع أن يكون انفجار مخزن الصواريخ سبباً في مقتل أحد المننيين في ربيعة، ويُظهر شهادة محلية بذلك. ملاحظة: رغم أن الفيديو من مصدر غير رسمي، إلا أنه يُقدّم إفادة بصرية ذات صلة يمكن تقاطعها مع شهادات أخرى لتكوين صورة أوضح.



## محافظة ادلب

نوع الانتهاك: خطاب كراهية - تضليل ديني - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة إدلب > أريحا > جسر أريحا

**التفصيل:** وثق المركز الدولي للحقوق والحريات صورة لجدارية مكتوبة على جسر في مدينة أريحا في ريف إدلب، تصف الشيعة بأنهم "أعداء الإسلام"، في تعبير عن خطاب كراهية طائفي وتحريضي ضد مكون سكاني ديني. الجدارية موجودة في مكان عام ومرئي لسكان المنطقة.

### التقييم الحقوقي:

- مخالفة للمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تحظر التحريض على الكراهية الدينية.
- نشر خطاب كراهية طائفي ممنهج، يرقى إلى جريمة تحريض وتمييز ديني.
- تهديد للسلم الأهلي والتنوع الديني.

### التوثيق

- صورة خطاب الكراهية



## محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: خطف – اختفاء قسري – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة طرطوس > مدينة طرطوس > البرج الأخضر

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة خطف المواطن ممتاز يوسف أحمد (الملقب: نيشوري – أبو محمود)، أثناء خروجه من منزله في منطقة البرج الأخضر في مدينة طرطوس.

### التقييم الحقوقي:

- يعدّ هذا الفعل انتهاكاً صارخاً للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المرتبطة بحظر الاحتجاز التعسفي أو غير القانوني.
- ويمثل كذلك مخالفة للمواد الواردة في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
- خطف قسري على يد جهة غير رسمية، وهو ما يُصنّف جريمة خطف وانتهاكاً جسيماً للقانون الدولي.
- إذا كان هناك تورّط غير مباشر لأجهزة رسمية أو تستر، فيُحتّم تصنيفه ضمن جرائم ضد الإنسانية إذا تكرر النمط.

### التوثيق

- وفق الشهادات، تمت عملية الخطف عند الساعة 12:00 ظهرًا بواسطة سيارة كيا سيراتو فضية اللون تقل مجموعة من الملتزمين المجهولين. لم تصدر أي جهة أمنية بيانًا حول الحادثة، كما لم تتم المطالبة بفدية أو إعلان أي جهة مسؤوليتها.

- صورة للمخطوف



## ثالثاً - الجيش الاسرائيلي

### محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: اعتقال صحفيين أجانب - انتهاك حرية الاعلام - انتهاك السيادة - انتهاك اتفاقية الفصل - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الجنوبي > بلدة الرفيد

**التفصيل:** وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة اعتقال فريق صحفي تابع لهيئة الإذاعة البريطانية "بي بي سي" أثناء إعداد تقرير ميداني في منطقة بلدة الرفيد الحدودية جنوب القنيطرة، قرب مواقع الأمم المتحدة. تم توقيف الفريق من قبل دورية إسرائيلية، حيث صادرت القوات معدات التصوير والهواتف، واقتادتهم إلى نقطة عسكرية إسرائيلية. التقييم الحقوقي

- انتهاك للمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمتعلقة بحرية الرأي والتعبير.
- خرق لحق الصحفيين الأجانب في أداء مهامهم المكفولة بموجب مبادئ حماية الصحفيين في مناطق النزاع (قرارات مجلس الأمن 2222 و1738)
- تدخل غير مشروع في عمل إعلامي دولي على أرض سورية ذات سيادة.
- احتجاز تعسفي غير مشروع لصحفيين أجانب، قد يُعد انتهاكاً لاتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين وقت النزاعات.
- خرق فاضح للسيادة السورية في إطار احتلال مستمر لمنطقة الجولان ومحيطها.
- خرق اتفاقية فصل القوات (1974).

### التوثيق

- تقرير رسمي مصور نشرته هيئة الإذاعة البريطانية "BBC" يوم 4 حزيران
- وفق تقرير هيئة الإذاعة البريطانية فقد خضع الصحفيين للتفتيش والاستجواب لمدة 7 ساعات قبل إطلاق سراحهم. الفريق كان يصور تقريراً حول إعادة بناء الجيش السوري بعد سقوط النظام وتدمير قدراته

## محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: قصف مدفعي لمنطقة مدنية – ترويع المدنيين – انتهاك السيادة – خرق اتفاقية الفصل – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الأوسط > بلدة كودنا

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام الجيش الإسرائيلي باستهداف بلدة كودنا بثلاث قذائف صاروخية مصدرها قواعد العسكرية في تل الأحمر داخل الأراضي السورية المحتلة. أدى القصف إلى إثارة الرعب بين المدنيين، دون تسجيل خسائر بشرية مؤكدة. لم يسبق هذا القصف أي حادثة أمنية من الطرف السوري

### التقييم الحقوقي

- يشكل هذا الهجوم خرقاً للمادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف، التي تحظر مهاجمة المدنيين أو مناطقهم دون تمييز.
- يمثل انتهاكاً للمادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة باحترام سيادة الدول وعدم استخدام القوة ضد وحدة أراضيها
- قصف متعمد على منطقة مأهولة دون مسوغ عسكري، ما قد يرقى إلى جريمة حرب حسب المادة 8 من نظام

### روما الأساسي

- انتهاك مستمر لسيادة دولة عضو في الأمم المتحدة.

### التوثيق

- وفق الشهادات، أدى القصف إلى إثارة الرعب بين المدنيين، دون تسجيل خسائر بشرية مؤكدة. لم يسبق هذا القصف أي حادثة أمنية من الطرف السوري

## محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: اقتحام منازل مدنية - قمع جماعي - انتهاك السيادة - خرق اتفاقية الفصل - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 05 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الشمالي > بلدة جبّات الخشب

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اقتحام نحو 50 جندياً إسرائيلياً بلدة جبّات الخشب شمال القنيطرة، حيث نفّذوا عمليات دهم وتفتيش لعدد من المنازل، تحت ذريعة "البحث عن أسلحة".

### التقييم الحقوقي

- هذه الأفعال تمثل خرقاً لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان تحت الاحتلال، خاصة المادتين 27 و33.
- تمثل ممارسات ترهيب وقمع ممنهج بحق مدنيين في منطقة غير خاضعة للسيطرة الإسرائيلية القانونية.
- ممارسات احتلالية قمعية ممنهجة قد تُصنّف ضمن جرائم حرب.
- انتهاك صارخ لسيادة الأراضي السورية تحت غطاء التواجد العسكري الإسرائيلي في الجولان.

## • خرق اتفاقية الفصل (1974)

### التوثيق

- وفق الشهادات ، مع نشر **قاصة** في محيط البلدة وبث الذعر في صفوف المدنيين. لم يتم إعلان نتائج العملية، ولم تصدر بيانات رسمية

### محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: قصف مدفعي لمنطقة مدنية – ترويع المدنيين – انتهاك السيادة – خرق اتفاقية الفصل – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الشمالي > بلدة جبانا الخشب

التفصيل: أطلقت الجيش الإسرائيلي قنيتين مدفعتين على أطراف قرية كودنا في ريف القنيطرة الأوسط، من موقعها في تل الأحمر. لم تُسجل إصابات، إلا أن القصف تسبب بأضرار مادية محدودة، وحالة من الذعر في صفوف الأهالي.

### التقييم الحقوقي

- انتهاك واضح لمبدأ التمييز والتناسب في القانون الدولي الإنساني.
- خرق لاتفاقية جنيف الرابعة بشأن سلامة السكان المدنيين تحت الاحتلال أو ضمن المناطق المتنازع عليها.
- هجوم متعمد دون هدف عسكري مشروع، قد يُعد جريمة حرب.
- يُضاف إلى سجل الانتهاكات المتكررة للسيادة السورية من قبل إسرائيل.

### محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: قصف مدفعي لمنطقة مدنية – ترويع المدنيين – انتهاك السيادة – خرق اتفاقية الفصل – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الأوسط > قرية مجدوليا

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات توغل دورية عسكرية للجيش الإسرائيلي في أطراف قرية مجدوليا التابعة لريف القنيطرة الأوسط، دون أي اشتباك أو إنذار مسبق.

### التقييم الحقوقي:

- يُعد التوغل العسكري انتهاكاً واضحاً للمادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة.
- يمثل حالة تهديد مباشر للسلم الأهلي داخل منطقة لا تخضع لأي نزاع نشط.
- خرق للسيادة وتهديد باستخدام القوة العسكرية، قد يُعد فعلاً عدائياً ضد دولة ذات عضوية كاملة في الأمم المتحدة.
- يُضاف إلى سجل الاحتلال الإسرائيلي الممتد في الجولان والجنوب السوري.

## التوثيق :

- وفق الشهادات، انتشرت الآليات لنحو ساعة ثم انسحبت، وسط تخوف من السكان من عمليات مستقبلية أو حركات

استطلاع

رابعا – الجيش التركي

محافظة حلب

نوع الانتهاك: انتهاك سيادة – عسكرة مناطق مدنية – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حلب > ريف حلب الشرقي > منبج – سد تشرين

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات دخول رتل عسكري تركي مؤلف من عربات مدرعة وآليات دعم، إلى مدينة منبج في ريف حلب الشرقي، متجهاً نحو سد تشرين.

## التقييم الحقوقي

- يُعدّ هذا الدخول العسكري خرقاً واضحاً لسيادة الأراضي السورية (المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة)
- كما يُشكل انتهاكاً للمادة 1 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن احترام سيادة الدول أثناء النزاعات المسلحة أو الاحتلال.
- يمثل عسكرة لمناطق مدنية محظورة دولياً دون إعلان حالة نزاع.
- دخول عسكري إلى أراضي دولة دون موافقتها يُصنّف ضمن العدوان المسلح وفق تعريف الجمعية العامة للأمم المتحدة (قرار 3314 لسنة 1974).

- إعادة تموضع القوات الأجنبية خارج أطر القانون الدولي تُعد خرقاً للقواعد المتعلقة بالحياد الإقليمي.

## التوثيق :

- وفق الشهادات، يأتي هذا التحرك العسكري في سياق توسع التمرکز التركي في الشمال السوري، دون موافقة حكومية أو تنسيق مع سلطات محلية مدنية، مع غياب أي غطاء أممي أو قانوني.

## محافظة حلب

نوع الانتهاك: انتهاك سيادة – عسكرة مناطق مدنية – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 04 حزيران / يونيو 2025

○ المكان: محافظة حلب > الشمال الحدودي > الحدود السورية التركية

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات تحليفاً مكثفاً لطائرات حربية تركية من طراز F-16 فوق الشريط الحدودي شمال سوريا، مع اختراقات متكررة للمجال الجوي السوري فوق مناطق الريف الحدودي لمحافظة حلب.

### التقييم الحقوقي

• يُعد خرقاً للسيادة الجوية المنصوص عليها في قواعد القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية شيكاغو للطيران المدني (1944).

- يمس بحقوق السكان في العيش بأمان بعيداً عن التهديد العسكري المباشر.
- تهديد باستخدام القوة الجوية، يُعد عملاً عدائياً يخالف المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة.
- إذا اقترن هذا التحليق بأي عمليات لاحقة، فقد يُشكّل عملاً عدوانياً بموجب القانون الدولي.

### التوثيق

- وفق الشهادات، هذا التحليق لم يرافقه أي إعلان عملياتي أو تنسيق مسبق، ويعكس تهديداً عسكرياً متكرراً لسكان المناطق القريبة من الحدود.